البعد الفكري للإمام أبي حنيفة النعمان
(٨٠-١٥٠هـ)

بحثٌ مقدمٌ

الى المؤتمر العلمي الأول في كلية الإمام الأعظم

١-٣/١٢/٢٠٠٥

الدكتور
مُحَمَد صَالِح عَطية الحَمَداني
كلية العلوم الإسلامية

المقـــدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه.

أما بعد : فقد رغبت الكتابة في موضوع البعد الفكري لأبي حنيفة ﷺ ، وتأملت كثيرا اقلب وجهات النظر حتى نويت على ما رغبت فمع صعوبة المهمة وسعة الفكـرة لكـن الدافع كان قويا لدراسة هذا الجانب من حياة عالم طارت شهرته علما وفطنة وذكاء كيف لا وهو إمام مدرسة الرأي التي نشأت في وسط كانت الحاجة ماسة إليهـا ، فكـان نعـم المؤسس ونعم الرائد، فاستقطب إليه أنظار العلماء بعلمه وبهر العقول برجاحة عقله وسعة تفكيره واستنباطاته وردوده ومناظراته ، فتتبعت المادة العلمية من مظانها والتـي أملـت علي أن تكون خطة بحثي من أربعة مباحث.

تضمن المبحث الأول عصر أبي حنيفة وشخصيته.

أما المبحث الثاني فبينت فيه مكانة العقل وإدراكه للأحكام عند الحنفية .

أما المبحث الثالث فوضحت فيه أصول مذهب أبي حنيفة وبعدها الفكري.

وأما المبحث الرابع فعرضت فيه جوانب من مظاهر البعد الفكري لأبي حنيفة وقـوة إقناعه حوارا ومناظرة.

وختم البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصل إليها البحث.

أسأله سبحانه أن يجعلنا من خدمة العلم وأهله ، انه على ما يشاء قـدير وبالإجابـة جدير .

المبحث الأول
عصر أبي حنيفة وشخصيته
المطلب الأول
عصر أبي حنيفة

أدرك أبو حنيفة العهدين الأموي والعباسي ، وقد بلغ نضجه الفكري وتحصيله العلمي أشده في العصر الأموي ، أما في العصر العباسي الذي أدرك منه ثماني عشرة سنة أعطى من جهده الكثير فأنتج ما يسر ويبهر ، ولأجل إلقاء الضوء على المسائل التي كانت تشغل الفكر الإسلامي آنذاك ، فالخلافة أصبحت ملكا عضوضا ، وهذا الأمر أثار الكثير من الأحقاد بين المسلمين وماجت فتن وسالت دماء وأبو حنيفة في الخامسة عشرة من عمره يدرك ويعي ما يجري ، وقد تراكم في فكره الكثير مما يسمع ويرى ، الأمر الذي ترك في نفسه أثرا كبيرا ولاسيما ما تلقاه من أبن هبيرة والي العراق لفرضه القضاء آنذاك[1]، كما أوذي في الدولة العباسية حيث سجنه المنصور، ومنعه من الفتوى بعد خروجه من السجن[2]. ومع هذه المشاكل فان العراق كثرت فيه العناصر المختلفة من الفرس والروم والهنود ومجتمع هذا وصفه تكثر فيه الأحداث الاجتماعية وتتفاقم فيه المشكلات نتيجة للتفاعل بين خصائص تلكم الأقوام[3]، زد على ذلك الحركة الفكرية للفرق المتعددة ، وما أثارته من منازعات فكرية ، والديانات المختلفة، وما أثيرت بينهما من مجادلات في المسائل العقائدية وغيرها ، والى جوار ذلك نشطت حركة الترجمة ونقل العلوم المتعددة إلى اللغة العربية ، فتأثر بها قوم فأفادوا منها في نماء عقولهم ومداركهم ولاسيما أصحاب الإيمان الصادق ، فيما اضطربت عقول آخرين مما جعلهم يعيشون في

---

[1] ــ ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان:٥٢ وعباقرة الفكر في الإسلام:٥٠.

[2] ــ ينظر الأئمة الأربعة :١٢٣.

[3] ــ ينظر المدخل إلى مذهب أبي حنيفة النعمان :١٥٣ ، ومحاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي :٨ــــ٩ ، وفجر الإسلام :١٨٣.

فوضى فكرية ، وفي وسط هذا التناحر الفكري خاض الإمام أبو حنيفة النعمان رضي الله عنه هذا الخضم بعقل المسلم الواعي والمفكر المبدع ، فرد على الافتراءات وجادل فدحض حجج المبطلين وأفحم الكثيرين ، وناظر العلماء البارزين ، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على إدراك أبي حنيفة رضي الله عنه لروح عصره واستقلال فكره وحصانته الإيمانية[1]. وهذا الرجل الذي سخر ماله وقلمه وذهنه وزمنه في خدمة الدين لم يستطع حاكم أو خليفة ان يسخر قلمه أو رأيه في سبيل جاهه وسلطانه حتى أنه رفض الخضوع لأرادتهم وتلقى العذاب وتحمل السجن ومع ذلك لم ينل من إرادته أحد ، وإذا تنحى عن مجلس القضاء لكنه قدم للقضاء في العالم الإسلامي التشريع الذي يأخذ به كل من جلس على كرسي القضاء[2]. وتبين لنا أن أبا حنيفة رضي الله عنه قد ألزم نفسه بطاعة الخليفة مادام عادلا محافظا على أموال الدولة بعيدا عن الظلم، فإذا فرط بهذه القيم الإسلامية فقد سقطت بيعته[3].

المطلب الثاني
شخصية أبي حنيفة النعمان

ولد النعمان بن ثابت بن النعمان بن المرزبان في مدينة الكوفة (٨٠هـ)[4] ، وقد نفى حفيده (إسماعيل بن حماد بن النعمان بن ثابت) وقوع الرق عليهم بقوله: (والله ما وقع علينا رق قط)[5] .

وهكذا كان الإمام أبو حنيفة من الأحرار وليس من العبيد كما يدعي بعض خصومه. وقد أختلف في أصله فقيل من أهل كابل ، وقيل من بابل ، وقيل من نسا ، وقيل من ترمذ ، وقيل من الأنبار ، وهذا التباين يوحي لنا عدم التأكد ولاسيما استخدام كلمة (قيل)

---

[1] ــ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره:٧٨ــ٧٨، والأئمة الأربعة:١٢٠ــ١٢٣، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة:٥٢ــ٥٣، ومحاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي:١٤.

[2] ــ عباقرة الفكر الإسلامي:٥٠

[3] ــ ينظر الأئمة الأربعة:١٢٠، والمدخل إلى دراسة التشريع الإسلامي:٧٨.

٤ ينظر تاريخ بغداد: ٣٢٤/١٣، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه: ١٥، والأئمة الأربعة:٧.

٥ تاريخ بغداد: ٣٢٦/١٣، وأخبار أبي حنيفة وأصحابه:١٦.

التمريضية ، ولأجل الجمع بين الأقوال نقول: أن جده من كابل ثم انتقل منها إلى هذه البلدان[1].

وقد وصف بأنه مهيب الطلعة وقورا متأنقا في ملابسه ، حسن المنطق ، كثير التطيب ، ربعه من الرجال[2].

نشأ أبو حنيفة رضي الله عنه نشأة علمية رفيعة أهلته لكي يتسنم المكانة العلمية السامية بين فقهاء عصره ، ويتبوأ سدة الإمامة في فترة من الزمان حفلت بعظماء العلماء من ناحية ، وازدحمت بأصحاب الأهواء والمقالات من ناحية أخرى[3]، ومعلوم أن أبا حنيفة ﷺ كان يشتغل بالتجارة التي تتطلب التردد إلى السوق ، والظاهر انه كانت تبدو عليه مخايل الذكاء ، وقوة الفكر إلى درجة وجهت إليه أنظار من كان يراه ، ولعل الإمام الشعبي كان أحدهم عندما استشف من الفتى الفطنة وتباشير العبقرية فحببه إلى العلم ونصحه إلى الاندفاع إلى طلبه[4]. لذلك نرى الفتى يندفع بشوق لتلقي العلم فاشتغل بعلم الكلام فكان يجادل أصحاب الفرق المختلفة ويساجلها ثم عدل إلى علم الفقه الذي بذل له جهده الفكري ، ان البيئة الفكرية للكوفة التي كانت موطن فقهاء العراق ، والبصرة التي كانت موطن الفرق المختلفة ، الأثر الكبير في نفسه ، وسعة افقه الفكري[5]. ولعل فطنة الفتى وحصافته والبيئة العلمية التي عاشها دفعته إلى اختيار العلوم التي يرغب تعلمها ويعرف عواقبها منها هو يحدث تلاميذه فيما بعد يقول:

قيل لي: تعلم القرآن فقلت تعلمت القرآن وحفظته فما يكون آخره ؟ قالوا تجلس في المسجد ويقرأ عليك الصبيان والأحداث ثم لا تلبث أن يخرج فيهم من هو أحفظ منك أو يساويك في الحفظ فتذهب رياستك. قلت: فان سمعت الحديث وكتبته حتى لم يكن في الدنيا أحفظ مني ؟ قالوا: إذا كبرت وضعفت حدثت واجتمع عليك الأحداث والصبيان ، ثم لا

---

١ ينظر تاريخ بغداد: ١٣/٣٣٠، والمدخل إلى المذهب الإمام أبي حنيفة النعمان:٣٣.

٢ ينظر أخبار أبي حنيفة: ١٦، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة: ٩.

٣ ينظر الأئمة الأربعة: ٩.

٤ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره:١٩، والأئمة الأربعة:١٠.

٥ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره : ٢٤.

تأمن أن تغلظ فيرموك بالكذب فيصير عارا عليك في عقبك ، قلت لا حاجة لي في هذا ، ثم قلت: أتعلم النحو ، فقلت إذا حفظت النحو والعربية ما يكون آخر أمري ؟ قالوا: تقعد معلما ، فأكثر رزقك ديناران إلى ثلاثة ، وهذا عاقبة له ، قلت: فأن نظرت في الشعر فلم يكن أحد أشعر مني ما يكون أمري ؟ قالوا: تمدح هذا فيهب لك ، أو يحملك على دابة ، أو يخلع عليك نعله ، وان حرمك هجوته فصرت تقذف المحصنات ، وقلت لا حاجة لي في هذا ، قلت: فان نظرت في الكلام ما يكون آخره ؟ قالوا لا يسلم من نظر في الكلام من مشنعات الكلام فيرمى بالزندقة ، فأما أن تؤخذ فتقتل ، وأما أن تسلم فتكون مذموما ملوما قلت: فان تعلمت الفقه ؟ قالوا: تسأل وتفتي الناس وتطلب للقضاء وان كنت شابا ، قلت: ليس في العلوم شيء انفع من هذا فلزمت الفقه وتعلمته[1].

وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على فطنة الفتى وسعيه إلى الحصول على علم يملأ فكره ويقيد بعده فاختار الفقه ؛ لأنه لا يأتي إلا بعد تعلم اللغة والحديث والتفسير فكان بحرا في كل العلوم والتي أهلته للمكانة السامية التي وصلها بعد جهد جهيد ومتابعة مستمرة وملازمة لعديد من العلماء الأجلاء ، ولعل إجابته لسؤال جعفر المنصور عندما سأله عن من أخذت العلم ؟ قال : عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس فقال أبو جعفر : بخ بخ ، استوثقت ما شئت يا أبا حنيفة[2].

واستطاع أبو حنيفة أن يبتكر طريقة تدريسية جديدة كان لها الدور الكبير في نمو المذهب الحنفي كمدرسة مستقلة ، وهذا الإبداع ينم عن عبقرية جادة متفاعلة فكان رضي الله عنه يعرض المسألة على تلاميذه ويسمع ما يقوله كل منهم حولها برأيه واجتهاده ويطلب منهم تقديم الأدلة حتى إذا ما انتهى التلاميذ مما يريدون طرحه عقب عليهم وناقش آراءهم وبين الصواب بالحجة والبرهان نقلا وعقلا ، فلم يستبد برأي ، ولربما تناظروا

---

١ تاريخ بغداد:١٣/٣٣١-٣٣٢ ، والأئمة الأربعة:١١.

٢ أخبار أبي حنيفة وأصحابه :٦٨، وينظر الأئمة الأربعة :١٨، والقول الموفي شرح الفقه الأكبر:٧.

أياما حتى يستقروا على قول وبهذا يمكن أن نسمي هذا المذهب مذهب الشورى[1]. ولـــذلك كان لأبي حنيفة طلاب علم كثيرون كان لهم دور في نمو المذهب الحنفي وانتشاره ومنهم:

١. الإمام الحافظ القاسم بن معن أبو عبد الله الهزلي الكوفي(ت ١٧٥هـــ).
٢. الإمام الليث بن سعد (ت ١٧٥هـــ).
٣. الإمام زفر بن الهذيل (ت ١٥٨هـــ).
٤. عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـــ).
٥. والإمام أبو يوسف يعقوب (ت ١٨٢هـــ).
٦. يحيى بن زكريا (ت ١٨٢هـــ).
٧. والإمام محمد بن حسن الشيباني (ت ١٨٩هـــ).
٨. حفص بن غياث (ت ١٩٤هـــ).
٩. وكيع بن الجراح (ت ١٩٧هـــ).
١٠. يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـــ)... وغيرهم كثير.

وبعد هذه المسيرة المباركة طويت صفحة حياته المباركة في رجب سنة مائة وخمسين وكانت وفاة الإمام أبي حنيفة النعمان صدمة أذهلت المسلمين في عهده حتى إنهم صـــلوا عليه ست مرات قبل أن يوارى الثرى ، ودفن في مقابر الخيزران في الجهة الشرقية من بغداد[2].

١ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره:٧٦، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة: ٥٩-٦٣.

٢ ينظر أخبار أبي حنيفة: ٩٢و٩٣ ، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة:٥٠ ، والأئمة الأربعة :١٢٤.

المبحث الثاني
مكانة العقل وإدراكه للأحكام
عند الحنفية

إن للعقل مكانة كبيرة في إسلامنا إذ دعا القرآن إلى الرجوع إليه لما له من منزلة رفيعة فقال سبحانه:﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1] وقال جلا وعلا:﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾[2] فالآيتان المتقدمان وغيرهما تبرزان تلك المكانة وتبين الشأن العظيم للعقل وما يعول عليه من مهمات التفكير[3] ولم يقف القرآن عند هذا بل مجدّ الحرية العقلية بقول تعالى :﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾[4] ودعا إلى إيقاظ العقل وإعمال الفكر فقال عز وجل :﴿ قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾[5] ومن هنا ندرك أن النزعة العقلية في القرآن واضحة ، فبها تميز الإنسان عن العجماوات ، ونال به المعرفة لأنه أداة الفهم وبها يصل إلى رضوان الله سبحانه ، فالعقل (قوة جبل عليها الإنسان ليدرك بها البديهيات ويبني عليها النظريات)[6] وهذه الميزة الفريدة منحها الله سبحانه للإنسان طبعا وغريزة ، فبها يتعرف ويمحص ويشاهد ثم يعمل ، وهذا ما يجعله مسؤولا أمام نفسه وأمام خالقه . ومادام غريزة فهو شامل للناس جميعا[7]. ومن هذه المكانة الكبيرة فقد حث الرسول صلى الله عليه وسلم الفقهاء والمفكرين لإعمال عقولهم في مسائل الدين واستنباط الأحكام فقال صلى الله عليه وسلم: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله

---

١ سورة النحل / من الآية :٤٣.

٢ سورة المائدة / من الآية :١٠٠.

٣ مقام العقل عند العرب :٢٢، والتفكير فريضة إسلامية :١٣.

٤ سورة البقرة /من الآية :٢٥٦.

٥ سورة يونس / من الآية :١٠١.

٦ فلسفة الشريعة:٢٦٣.

٧ ينظر العقل والفهم :١١٧-١٢٠.

أجران وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر)[1] وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على قوة إدراك العقل فقد ذهب محققو الحنفية إلى أن للأفعال حسنا ذاتيا يستطيع العقل إدراك ذلك من صفات الأفعال وما يترتب عليها من نتائج الفعل من مصالح ومفاسد ولكنهم يخالفون غيرهم فيما رتبوا على رأيهم هذا من آثار منهم يرون أن حسن الفعل حسب إدراك العقل لا يكون سببا من أن يأمر به الشارع الحكيم ، وان قبح الفعل حسب إدراك العقل لا يكون سببا من أن ينهي عنه الشارع الحكيم ، ولكن ما في الفعل من حسن يجعله صالحا أن يأمر به الشارع وما فيه من قبح يجعله صالحا أن ينهي عنه الشارع ، فالحسن والقبح لا يوجبان لحكم الله أمرا ولا نهيا ، وتأسيسا على ذلك فهم يرون أن أحكام الله تعالى لا يمكن إدراكها بلا وساطة رسول مبلغ عن الله سبحانه وتعالى :﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾[2] والأمر هذا يقتضي عدم ثبوت حكم لأفعال الناس قبل تبليغ الرسل أو قبل وصول الدعوة لذلك ، عندما لم يثبت حكما فلا يكون تكليفا وبانتقاء التكليف فلا يترتب ثواب ولا عقاب[3] (فأقام الحجة عليهم ببعثة الرسل فلو كانت الحجة لازمة بنفس العقل لم تكن بعثة الرسل شرطا لوجوب العقوبة)[4] .

وعليه فيعد العقل حجة ، فهذا الشافعي يقول : (إن الله جل ثناؤه مَنّ على العباد بعقولهم بها على الفرق بين المختلف ، وهداهم السبيل إلى الحق نصا ودلالة)[5].

---

١ صحيح البخاري :١٣٣/٩.

٢ سورة الإسراء / من الآية :١٥.

٣ ينظر أصول الفقه :٧٠ ، وفلسفة الشريعة:٢٨ .

٤ صون المنطق والكلام :١٧٨ .

٥ الرسالة :٥٠١ .

المبحث الثالث
أصول مذهب الإمام أبي حنيفة وبعدها الفكري

إن الإطلاع على أصول مذهب الإمام أبي حنيفة يعطينا الدليل القاطع على البعد الفكري والعبقرية الفذة لهذا العالم الجليل ، فقد بين مسلكه وأظهر أصول مذهبه فيما روي عن أبن ضرّيس قال : قال أبو حنيفة : (إذا لم يكن في كتاب الله ولا في سنة رسول الله نظرت في أقاويل أصحابه ، ولا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر أو جاء الأمر إلى إبراهيم والشعبي وأبن سيرين والحسن وعطاء وسعيد بن جبير ، وعدد رجالا ، فقوم اجتهدوا فاجتهد كما اجتهدوا)[1] وكان رضي الله عنه يأخذ بقول الثقة ويبتعد عن القبح ، ويديم التفكير في معاملات الناس ما استقامت عليه أمورهما ، فيقيس الأمور فأن وجد قبحا أمضاه على الاستحسان واضعا مصلحة الناس وهدف التشريع أمامه ، كما انه كان شديد الفحص عن الناسخ من الحديث والمنسوخ ، فيعمل بالحديث إذا ثبت عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن أصحابه ... وكان شديد الإتباع لما كان عليه الناس ببلده [2]. ونفهم مما تقدم إن أبا حنيفة كان ينظر في مقاصد الشارع وفي الأسس التي بني عليها التشريع فالقناعة عنده أن الأحكام الشرعية مقصودة بها تحقيق مصالح الناس وما دامت كذلك فلا بد أن تكون متسعة ومن هنا جاءت السعة في الاجتهاد بالرأي [3]. وتأسيسا على ما تقدم فأن أدلة الإمام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه والتي أقام عليها

---

١ تاريخ بغداد :٣٦٨/١٣ ، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء :١٤٣ ، والمدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة :١١٧ ، وينظر خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي :٨٤ .

٢ مناقب أبي حنيفة : ٨٢/١ و ٨٩ ، وأبو حنيفة حياته وعصره :٢٣٥.

٣ ينظر خلاصة تاريخ التشريع الإسلامي : ٧٥-٧٦ .

استنباطاته الفقهية سبعة هي : الكتاب والسنة وأقوال الصحابة والإجماع والقياس والاستحسان والعرف [١] ، وفيما يأتي بيان لهذه الأصول وأبعادها الفكرية :

١. الكتاب العزيز : يعد القرآن الكريم النبع النمير لكل الأحكام الشرعية ، والمعجز بلفظه ومعناه ، ولذلك لا يمكن لأحد أن يتجاوز هذا المصدر الرئيس في الاستنباطات الشرعية ، وما دمنا نتحدث عن البعد الفكري للإمام أبي حنيفة النعمان فقد نسب إليه أنه يرى أن القرآن هو المعنى فقط [٢] ، وهو بذلك شامل للأحكام جامع للأركان ، واستدلوا بأن قراءة القرآن بالفارسية في الصلاة تجزئ ، ولعل المتمسكين بهذا الرأي لم يبحثوا المسألة وقولهم مردود بما يأتي :

أ. إن أبا حنيفة ﷺ قد رجع عن هذا القول إلى قول الصاحبين ، وهو انه لا تجوز قراءة القرآن بغير العربية وهو الأصح ؛ لأن القراءة بغيرها يلزمه أمرين :

الأول : بطلان تعريف القرآن لأن الفارسية غير مكتوبة في المصاحف .

أما الثاني : جواز الصلاة بدون القرآن لأنه أسم للفظ والمعنى [٣].

ب. قال ذلك من قبيل الرخصة ، وليس دليل على أنه يرى القرآن معنى فقط ، بل يراه ركنين لفظا ومعنا ، ورخص القراءة آنذاك تيسيرا على الفرس الذين بدأوا يدخلون دين الله أفواجا ، حيث لم تروض ألسنتهم بعد فيتعسر نطقه عليهم فأجاز لهم قراءة معنى القرآن حتى يتيسر لهم نطقه والعصر الذي عاش فيه الإمام والحالة التي كان عليها الفرس آنذاك [٤].

وعليه فأن ثاقب علم الرجل وبعد نظره وفطنته لا يصدر عنه مثل هذا الرأي إلا أن يكون رخصة عند الجهل بالعربية أو تفاديا لتشويه التلاوة القرآنية في الصلاة ومع ذلك فقد تبين رجوعه عنه و لاسيما إذا عرفنا أنه أجاز ذلك في حالة اضطرار

---

١ ينظر المدخل إلى دراسة التشريع الإسلامي : ٧٩ .

٢ ينظر الأئمة الأربعة :١٧١ .

٣ أبو حنيفة حياته وعصره :٢٣٩.

٤ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره :٢٣٨-٢٣٩ .

وخشية الموت قبل أن ينطق بكلمة الإسلام ، ويعد هذا بعد نظر وسعة فكر وحرص على الناس وتسهيل لإيمانهم قبل الفوات [١].

٢. السنة المطهرة : اعتمد الإمام أبو حنيفة النعمان على السنة المطهرة في استنباط الأحكام الفقهية كما أعتمد عليها الأئمة الآخرون ؛ لأنها المصدر الثاني بعد القرآن وهي مبينة لمجمله ومقيدة لمطلقه ومخصصة لعامه ومزيلة للإشكال ومؤسسة لبعض الأحكام ، ومع اعتماده عليها فأن بعض خصومه وحاسديه قد زعموا أنه يقدم القياس على السنة [٢] ، وأرى إن هذا وهم واتهام رخيص لمثل هذا الجهبذ النحرير فإيمانه وتقواه وسجاياه ترد على مثل هؤلاء لا بل ها هو يرد عليهم بقوله : (نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة ، وذلك إننا ننظر في دليل المسألة من الكتاب والسنة أو أقضية الصحابة ، فأن لم نجد دليلا قسنا مسكوتا عنه على منطوق به) [٣] بل انه كان يقبل حديث الآحاد ويحتج به في الوقت الذي أحجم عنه بعض الفقهاء ، كما نجده يعدل عن رأيه و لاسيما إذا وجد حديثا صحيحا أو خبرا صادقا [٤]. ولا أدري كيف نسبوا إليه ما لم يقل ، وإذا كان اتهامهم له مبني على رد بعض الأحاديث ، فلردها أسباب أهمها : عدم صحة هذه الأحاديث عنده ، ومعارضتها لقاعدة شرعية محكمة ، أو معارضتها لأصل له مستند من الكتاب أو السنة ، ومن المعلوم أن الحنفية يعدون عام القرآن قطعي الدلالة فإذا عارضه حديث آحاد فأنه لا يقوى على تخصيصه عندهم ، هذا وأن الوضع والكذب أنتشر في العراق كثيرا مما جعل أبا حنيفة رضي الله عنه يتشدد في قبول الحديث [٥] .

وقد قسم الحنفية السنة من حيث سندها والعمل بها على ثلاثة أقسام :

أ. السنة المتواترة توجب عندهم علم اليقين والعمل ، ويكفرّ جاحدها .

---

١ ينظر الأئمة الأربعة :١٧٢ ، وأبو حنيفة حياته وعصره :٢٣٨ .

٢ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره :٢٦٨ ، والأئمة الأربعة :١٧٣ .

٣ الأئمة الأربعة :١٧٣ .

٤ المصدر نفسه :١٧٣ .

٥ المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة :١٩٥ .

ب. السنة المشهورة عندهم توجب طمأنينة ، لا يكفرّ جاحدها بل يضلل ، وعدم تكفيره يرجع لأحادية أصلها.

ج. سنة الآحاد تفيد غلبة الظن لا اليقين وتوجب العمل إذا اجتمعت فيها شرائط، ولما لم تفد العلم اليقيني فلا يكفر منكرها بل يفسق إن صحت . والعمل الذي اشرنا إليه واجب في العمليات دون الاعتقاديات ، لان الاعتقاد يحتاج إلى يقين وسنه الآحاد فيها شبهة الوهم فلا تفيد اليقين[1]. هذه هي النظرة الثاقبة والبعد الفكري لأبي حنيفة النعمان رضي الله عنه إلى السنة المطهرة والتي جعلها عماد فقهه بعد القران الكريم ولاسيما إن ثبتت برواية الثقات ويردها لشذوذها عن المقررات الشرعية ، ولم يكن بدعا في ذلك ، بل معه جمهور الفقهاء[2].

٣. قول الصحابي : ذهب الحنفية إلى حجية قول الصحابي ، لأنه يحمل على السماع من الرسول ﷺ، وقد ألحقوه بالسنة و لاسيما ما لا يدرك بالقياس ، وهذا باتفاقهم ، أما ما يدرك بالقياس والاجتهاد فجمهور الحنفية يرون انه ملحق بالسنة للسماع من الرسولﷺ، وذهب آخرون إلى انه لا يلحق بها وحجتهم أن القول بالرأي منهم مشهور ، والمجتهد يخطئ ويصيب فلا يكون قولهم حجة في ما يدرك بالقياس والرأي [3] .

والصحابة عند أبي حنيفة من حيث وزنهم العلمي وقدرهم الفقهي فريقان :

- فريق متقدم متميز وهم الخلفاء الأربعة وهؤلاء كانوا أهلا للتقديم والتميز للأخذ عنهم .

---

١ ــ ينظر المدخل إلى مذهب أبي حنيفة : ١٩٤ وأبو حنيفة حياته وعصره : ٢٧١ــ٢٧٤

٢ ــ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره : ٣٠٣

٣ ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة :١٩٨ .

- وفريق يأتي بعدهم وهم الذين عناهم أبو حنيفة بقوله : (آخذ بقول من شئت ، وأدع من شئت ، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم)[1] وأرى هذا منسجما مع العقلية الفذة والفكر النير الخلاق الذي أظهره أنه منطقي مع فهمه لمواقعهم ، وهذا ما يحمله على عدم المخالفة للصحابة الكرام إلا فيما للرأي فيه مجال ، فالأصل أن قول الصحابي حجة ، وهو مقدم على القياس وهذا رأي أبي حنيفة النعمان لأنه سماع من الرسول صلى الله عليه وسلم[2] .

٤. الإجماع : هو اتفاق المجتهدين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم في عصر على حكم الشرعي [3]. فأبو حنيفة رضي الله عنه يعد الإجماع حجة ، والإجماع عنده ثلاثة أنواع : إجماع صريح ، وإجماع سكوتي ، وإجماع على أن لا قول آخر في المسألة [4] . ويفهم أبو حنيفة رضي الله عنه من أن (أمتي) في قولهصلى الله عليه وسلم: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) [5] ليس المعنى بها الأمة بأسرها ولكن تعني الصالحون من أمتي ، لأن الحنفية لهم شروط في صحة الإجماع وأهلية من ينعقد بهم الإجماع ، فلا يدخل أهل الأهواء والبدع والفساق والمنحرفون وغيرهم لأنهم يشقون صف الأمة ويفرقونها لا بل يهددون كيانه[6] . وفي هذا الفهم بعد فكري ينم عن فطنة يتفتق عن ذكاء .

٥. القياس : هو تعدية الحكم من الأصل إلى الفرع بعلة متحدة لا تدرك بمجرد اللغة [7] . ويعد القياس حجة عند جمهور أهل السنة والجماعة ، وأكثر الحنفية من القياس ويعد من ميزات مدرسة أهل الرأي ، ولعل إكثار الأخذ به يعود إلى أسباب منها : تأثر

---

١ تاريخ بغداد : ٣٦٨/١٣ ، والأئمة الأربعة : ١٧٤.

٢ ينظر الأئمة الأربعة : ١٧٤.

٣ التوضيح لمتن التنقيح :٤١/٢.

٤ ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة : ٢٠٥.

٥ مجمع الزوائد / للهيثمي : ٢٢١/٧.

٦ ينظر الأئمة الأربعة : ١٧٥، أبو حنيفة حياته وعصره : ٣١٦.

٧ التوضيح لمتن التنقيح : ٥٢/٢.

أبي حنيفة بمنهج مدرسة الكوفة ، التي تعد المنهج الذي يقوم على الإقلال من الرواية ، فكان أبو حنيفة يبحث عن العلل وروح النصوص ، وكثرت الوقائع المتجددة والتي لا نص يسعفها دعاة الأخذ بالقياس على وقائع أخرى بينهما علة متحـــدة ، وظهـــور الفقه التقديري وهو افتراض أجوبة لحوادث لم تقع بعد [١]. ويرى أبو حنيفة رضي الله عنه أن الأصل في النصوص التعليل إلا وجد الدليل على إنها غيـــر معللـــة كتلـــك النصوص التي لا يدرك العقل عللها ، أو الأحكام التي جاءت خارجة عن القيـــاس [٢] وكان أبو حنيفة يكثر من القياس بحكم البيئة التي يعيش فيها وتنوع مشاكلها وقضايا ، مما دفعه إلى أن يتوسع في الاستنباط وينظر إلى المستقبل ، فكان هدفه من ذلـــك خدمة مجتمع المسلمين والتيسير عليهم بهدف التوصل إلى الأحكـــام الســـليمة التـــي تتمشى مع روح الشرع ولا تخرج عن تعاليمه ، وكان رضي الله عنه لا يقـــيس إلا عند الضرورة الشديدة ، ولو انه اتهم انه يقدم القياس على السنة حتى وصـــل هـــذا الاتهام إلى أسماع الإمام الجليل محمد الباقر رضي الله عنه فلما التقيـــا لأول مـــرة بالمدينة المنورة قال له محمد الباقر رضي الله عنه أنت الذي حولـــت ديـــن جـــدي وأحاديثه بالقياس ؟ فقال أبو حنيفة : معاذ الله ، فقال محمد : بل حولته . وهنا قـــال أبو حنيفة : اجلس مكانك كما يحق لك حتى اجلس كما يحق لي ، فان لـــك عنـــدي حرمة كحرمة جدك صلى الله عليه وسلم في حياته على صحابه ، فجلس ، ثم جثـــا أبو حنيفة بين يديه ثم قال : إني سائلك عن ثلاث كلمات فأجبني : الرجل أضعف أم المرأة ؟ فقال محمد : المرأة . فقال أبو حنيفة : هذا قول جدك ، ولو حولـــت ديـــن جدك لكان ينبغي في القياس أن يكون للرجل سهم ، وللمـــرأة ســـهمان لأن المـــرأة أضعف من الرجل . ثم قال : الصلاة أفضل أم الصوم ؟ فقال محمد : الصلاة أفضل ، قال : هذا قول جدك ، ولو حولت قول جدك لكان القياس أن المرأة إذا طهرت من الحيض أمرتها أن تقضي الصلاة ولا تقضي الصوم . ثم قـــال : البـــول أنجـــس أم

---

١ ينظر المدخل إلى مذهب أبي حنيفة : ٢٠٨ .

٢ التوضيح لمتن التنقيح : ٥٢/٢.

النطفة ؟ قال البول أنجس . قال : فلو كنت حولت دين جدك بالقياس لكنت أمرت أن يغتسل من البول ويتوضأ من النطفة ، ولكن معاذ الله أن أحول دين جدك بالقيـــاس . فقام الإمام محمد الباقر رضي الله عنه فعانقه وقبل وجهه وأكرمه.[١] والمتتبع يجد أن فقهاء العراق قد وجهوا عنايتهم إلى الفكرة وليس إلى الناحية الوقتية للفكرة ، وهـــذا يشير الى أن أبا حنيفة رضي الله عنه حرر الواقع ونبه الأذهان إلى وجوب مراعـــاة ما في الحياة من أمور واقعة وما تشمل عليه من تنوع في تأويل المبادئ الفقهيـــة ، والذي أعطى الحرية في مبدئه إذ أصبح أقوى ساعدا في قدرته على التطبيـــق مـــن غيره [٢] . وهكذا تظهر لنا أهمية القياس في ضبط العلاقة بين الدعوة الواقـــع إذ بـــه يبحث عن حكم واقعة طارئة ومستجدة معاصره باستخلاص العلة مناط الحكم ، وهذا يتطلب الفهم الواعي للواقع واستيعابه حتى يكون الحكم مناسبا وانكشاف العلة يساعد على بناء الحكم باعتبارها مداره[٣]. ونستشف من هذا كله أن القيـــاس لـــه قواعـــده وأصوله ويحتاج إلى عقلية راجحة وفكر ثاقب ولو لم يكن أبو حنيفة رضي الله عنه بهذا المستوى العالي من الفطنة والحصافة لما التجأ إليه.

٦. الاستحسان : هو العدول عن قياس جلي إلى قياس خفي ، أو استثناء مسألة جزئيـــة من أصل كلي أو قاعدة عامة لدليل يقتضي العدول[٤]. وقد أكثر أبو حنيفة من الأخـــذ بالاستحسان ، فكان يقيس ما استقام له القياس ولم يقبح فإذا قبح القياس استحســـن ، ولاحظ تعامل الناس ، والاستحسان على هذه الصورة يتفق مع النهج الـــذي ســـلكه فقهاء الرأي في اجتهاداتهم ، فهو استنباط لعلل الأحكام من النصوص ثم تعميمها [٥]. والاستحسان حجة معتبرة شرعا عند الحنفية ؛ لأن مرده إلى حجج شرعية معتبـــرة

١ الأئمة الأربعة: ١٧٦-١٧٧.

٢ ينظر تجديد الفكر الديني في الإسلام: ٢٠٤-٢٠٥.

٣ فقه الواقع أصول وضوابط :١٥٢.

٤ المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية : ١٦٨ .

٥ ينظر الأئمة الأربعة :١٧٨.

باتفاق ، وقد تكون الحجة نصا أو إجماعا أو قياسا أو ضرورة [1] والقاعدة الشرعية عند الحنفية أنه لا يجوز العمل بالاستحسان مع جواز العمل بالقياس ، إلا إذا قامت ضرورة لذلك [2] والمتفحص لما تقدم ينهض له أن العمل بالاستحسان يحتاج إلى عقلية جبارة و لاسيما استنباط العلة الخفية ، وقد تتعارض العلتان في مسألة واحدة وتختلفان في الوصف فهنا يجب على الفقيه أن يختار الوصف القوي غير الظاهر ويترك ضعيف الأثر وان كان ظاهرا[3]، وهذا الأمر يتطلب بعد نظر وفطنة وذكاء .

٧. العرف : هو ما استقر في النفوس من جهة العقول ، وتلقته الطباع السليمة بالقبول [4] . واستدل بعض العلماء على العرف بقوله سبحانه :﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾[5] واستدل آخرون بالحديث الموقوف على عبد الله بن مسعود (ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن)[6] والإسلام اقر بعض عادات الناس وأعرافهم و لاسيما ما يحقق مصالحهم ، ونهى عن بعض الآخر . و لا تتحقق العادة أو العرف ما لم تكن عادة أو عرف لغالبية الناس ، وهذا ما أقرته القاعدة القائلة : (أنما تعتبر العادة إذا اطردت أو غلبت)[7] وعليه فأن العرف يعد معتبرا ما لم يعارض الدليل الشرعي سواء أكان عاما أو خاصا ، أما إذا عارض العرف الدليل الشرعي من كل الوجوه فيترك ولا يلتفت إليه ، أما إذا عارضه من بعض الوجوه فأن العرف العام يصلح مخصصا للأثر ويترك به القياس ، أما العرف الخاص فلا يصلح مخصصا ولا يترك به القياس ، ونخلص إلى أن من يتصدى للحكم بالعرف لابد له من أن يكون عالما بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعليما بأحوال الناس خبيرا بمجتمعهم

---

١ ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة: ٢١٣.

٢ ينظر الأئمة الأربعة :١٧٩.

٣ ــ ينظر أبو حنيفة حياته وعصره :٣٤٥.

٤ ــ الأئمة الأربعة :١٧٩ .

٥ ــ سورة الأعراف/الآية :١٩٩ .

٦ ــ مسند الإمام احمد :٣٧٩/١.

٧ ينظر المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية : ٨٥.

لكي يتجنب الإفتاء بأمر أقره العرف وحرمه النص [1].وهذا يتطلب عقلا نيرا وفكرا ثاقبا للوصول إلى الحق وهذا لا يتيسر إلا إلى القليل ممن أنعم الله عليهم برجاحة عقل وسعة تفكير وأبو حنيفة واحد منهم .

المبحث الرابع
جوانب من مظاهر البعد الفكري لأبي حنيفة
وقوة إقناعه حوارا ومناظرة

أبو حنيفة رضي الله عنه تسنم ذروة العلم بلا منازع وشهد بفضله علماء كبار فهذا مالك عندما سئل هل رأيت أبا حنيفة ؟ فقال : نعم ، رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته)[2] وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على فطنة أبي حنيفة وعمق فكره وقوة إقناعه وسعة علمه . وهذا وكيع بن الجراح رضي الله عنه قال : (كنا عند أبي حنيفة وأتته امرأة فقالت مات أخي وخلف ستمائة دينار فأعطوني منها دينارا واحدا ، فقال : ومن قسم فريضتكم ؟ قالت : داود الطائي ، قال : هو حق . أليس خلف أخوك بنتين ؟ قالت : بلى ، قال : وأما ؟ قالت : بلى ، وقال : وزوجة ؟ قالت : بلى ، قال : وأثنى عشرا أخا وأختا واحدة ؟ قالت : بلى ، قال : فأن للبنات الثلثين أربعمائة ، وللأم السدس مائة ، وللمرأة خمسة وسبعون ، ويبقى خمس وعشرون للأخوة أربعة وعشرون لكل أخ ديناران ، فلك دينار)[3]. ومع هذه الفطنة فقد كان ملتزما بأدب الحوار وتقاليد المناظرة ، لأنها الطريق الموصل إلى الرأي الصائب فقد رأى ولده حمادا يناظر في الكلام فنهاه عن ذلك ، فقال تلامذة الإمام : رأيناك تناظر ، فقال لهم : كنا نناظر وكأن على رؤوسنا الطير مخافة أن يزل صاحبنا ، وأنتم تناظرون وتريدون زلة صاحبكم ، ومن أراد أن يزل صاحبه فقد أراد أن يكفر صاحبه ، ومن أراد أن يكفر صاحبه فقد

---

١ ينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة : ٢٢٠.

٢ تاريخ بغداد : ٢٤٦/١٣، وينظر المدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة : ٧٥.

٣ أخبار الإمام أبي حنيفة وأصحابه :٣٤ ، مدخل إلى مذهب الإمام أبي حنيفة : ٧٤.

كفر قبل أن يكفر صاحبه [1] هكذا كان يرى الإمام أبو حنيفة أن المناظرة يجب أن تكون سبيل الوصول إلى الحق ، بغض النظر عن أي من المتناظرين هو الغالب . فعلى سبيل المثال هذه أحدى المناظرات لأبي حنيفة مع وفد من الخوارج قالوا له : هاتان جنازتان على باب المسجد أما أحداهما فجنازة رجل شرب الخمر حتى كظته وحشرج بها فمات ، والأخرى جنازة امرأة زنت ، حتى إذا أيقنت بالحبل قتلت نفسها فقال الإمام متسائلا : من أي الملل كانا ؟ أمن اليهود ؟ قالوا : لا ، قال : أمن النصارى ؟ قالوا : لا ، قال : أفمن المجوس ؟ قالوا : لا ، قال : فمن أي الملل كانا ؟ قالوا: من الملة التي تشهد أن لا أله إلا الله وأن محمدا عبده و رسوله ، قال : فأخبروني عن هذه الشهادة ، أهي من الإيمان ثلث أو ربع أو خمس ؟ قالوا أن الإيمان لا يكون ثلثا ولا ربعا ولا خمسا ، قال : فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين ويمضي الخوارج مع الإمام في الحوار فيقولون له : دع عنك هذا ، أمن أهل الجنة أم من أهل النار ؟ قال : أما إذا أبيتم فأني أقول فيهما ما قاله نبي الله إبراهيم (ع) في قوم كانوا أعظم جرم منهما :﴿ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[2] وأقول فيهما ما قاله نبي الله عيسى (ع) في قوم كانوا أعظم جرم منهما :﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[3] وأقول فيهما ما قاله نبي الله نوح (ع) :﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ * قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ * وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ﴾[4] وأقول ما قال نوح (ع) :﴿ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنفُسِهِمْ إِنِّي إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ﴾[5] وعندما سمع الخوارج هذا المنطق ألقوا سلاحهم وانصرفوا [1]. ومن

---

١ الأئمة الأربعة : ١٥١.

٢ سورة إبراهيم / الآية : ٣٦.

٣ سورة المائدة / الآية : ١١٨.

٤ سورة الشعراء / الآيات : ١١١-١١٤.

٥ سورة هود / الآية : ٣١.

سرعة بديهته وفطنته أنه عندما أعتذر من أبي جعفر المنصور تولي وظيفة القضاء بحجة أنه ليس أهلا لهذا المنصب ، فلما أتهمه المنصور بالكذب ، أجابه الإمام إذا كنت من الكذابين فكيف أصلح للحكم بين المسلمين [٢].

ومن ألمعيته وفطرته الصافية وذكائه المفرط ما أظهره في الحادثة الآتية : دعاه المنصور ، فقال الربيع حاجب الخليفة وكان يعادي الإمام ، يا أمير المؤمنين ! هذا أبو حنيفة يخالف جدك ، كان عبد الله بن عباس ﷺ يقول : إذا حلف على اليمين ثم استثنى بعد ذلك بيوم أو يومين جاز الاستثناء ، وقال أبو حنيفة لا يجوز الاستثناء إلا متصلا باليمين ! فقال أبو حنيفة : يا أمير المؤمنين : أن الربيع يزعم أنه ليس لك في رقاب جندك بيعة قال : وكيف ؟ قال : يحلفون لك ثم يرجعون إلى منازلهم فيستثنون ، فتبطل أيمانهم ، فضحك المنصور وقال : يا ربيع ! لا تعرض لأبي حنيفة ! [٣]. وجاء رجل وقال يا أبا حنيفة ، قصدتك أسألك عن أمر أهمني وأزعجني ، قال : وما هو ؟ قال : لي ولد ليس لي غيره ، فان زوجته طلق ، وأن سريته أعتق ، وقد عجزت عن هذا ، فهل من حيلة ؟ قال له : نعم ، اشتر الجارية التي يرضاها لنفسه ثم زوجها منه ، فأن طلق رجعت إليك مملوكتك ، وأن أعتق أعتق ما لا يملك وأن ولدت ثبت نسبه لك [٤].

وهذا غيض من بحره العلمي وفطنته الثاقبة وبديهته الحادة ، وصدق الإمام الشافعي (رحمه الله) عندما عده المرجع دون منازع بقوله : الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة)[٥].

ومما تقدم يتضح لنا البعد الفكري الذي كان يتمتع به هذا الإمام الجليل فما أعظمه عالما ، وأوسعه جودا ، وأرحبه سماحة ، وأروعه تقوى ، وأنداه برا ، فسلام على النعمان إماما .

---

١ الأئمة الأربعة : ١٥٢-١٥٣

٢ عباقرة الفكر في الإسلام : ٥٢.

٣ محاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي : ٥٠.

٤ الأئمة الأربعة : ١٥٨.

٥ تاريخ بغداد : ٣٤٦/١٣، تاريخ التشريع الإسلامي :٢٧٣ .

الخـــاتمة

في نهاية هذه الدراسة التي شدنتي إليها عوامل وأثارت في نفسي مسائل لما تمخض لي عبر تتبعي المتواضع هذا في رحاب فكر ثاقب أنتج الكثير ولعل أهم ما توصلت إليـــه ما يأتي :

١. أظهر البحث أنه أخلص النية لله في طلبه للعلم فـــرفض مظـــاهر الحيـــاة والوظيفة وأبتعد عن الحكام لئلا يشغل ، وكان تأثيره واضحا في عصـــره توجيها ومعارضة وتحمل ما تحمل من وراء ذلك .
٢. أوضحت الدراسة أن أبا حنيفة يمتاز بعقل راجح وفطنة حادة وبعد فكـــري واسع .
٣. أبرزت الدراسة أنه تلقى علمه من أبرز علماء الأمة .
٤. أبتكر أبو حنيفة طريقة جديدة في تدريسه استقل بها دون غيره دلت علـــى عبقريته وتفاعله.
٥. بينت الدراسة أن المصادر التي أعتمدها تدلل على بعد نظره وسعيه الحثيث وسهره الدائم على مصالح الناس ، وما أخذه بالقياس والاستحسان والعرف إلا دليل على ذلك .
٦. توصلت الدراسة الى أن البعد الفكري لأبي حنيفة النعمان لا يضاهى ومـــا إجاباته ومناظراته إلا دليل يؤكد ذلك .

نسأله سبحانه أن يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا ... أنه سميع مجيب

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

٤/شوال / ١٤٢٦
٦/تشرين الثاني /٢٠٠٥

فهرست المصادر والمراجع

وهي بعد القرآن الكريم.

١. الأئمة الأربعة – د . مصطفى الشكعه ــ دار الكتاب اللبناني ــ بيــروت ــ الطبعة الأولى ــ ١٤٠٣هــ /١٩٨٣م.
٢. أبو حنيفة حياته وعصره – آراؤه وفقهه – لمحمد أبو زهره ــدار الفكــر ــ الطبعة الثانية ١٣٦٦هــ/١٩٤٧م .
٣. أخبار الإمام أبو حنيفة وأصحابه ــللحسين بن علي الصيمري ــ عالم الكتب ــ بيروت ــ الطبعة الثانية ١٤٠٥هــ /١٩٨٥م .
٤. أصول الفقه ــ لمحمد أبو زهره ــ دار الفكر العربي ــ١٣٤٦هــ/١٩٥٧م .
٥. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة ــ لأبــي عبد الله الإمام الحافظ أبو عمر يوسف النمري القرطبي ــ دار الكتب العلمية .
٦. تاريخ بغداد أو مدينة السلام ــ لأبي بكر احمد بــن علــي البغــدادي ــ دار الكتاب العربي ــ بيروت . ب ت .
٧. تاريخ التشريع الإسلامي ــ للسبكي والسايس والبربري ــ دار العصــماء ــ الطبعة الثانية ــ ١٤٢١هــ/٢٠٠١م .
٨. تجديد التفكير الديني في الإسلام ــ لمحمد إقبال ــ دار آسيا ــ ١٩٨٥م .
٩. التوضيح لمتن التنقيح ــ لعبيد الله بن مسعود صدر الشريعة مطبوع بهــامش التلويح ــ دار الكتب ــ بيروت ــ ب ت .

١٠. التفكير فريضة إسلامية ــ لعباس محمود العقاد ــ دار القلم ــ الطبعة الأولى ــ ب ت .
١١. خلاصة التشريع الإسلامي ــ لعبد الوهاب خلاف ــ دار القلم ــ الكويت ــ ب ت .
١٢. الرسالة ــ لمحمد بن إدريس الشافعي ــ تحقيق احمد محمد شاكر ــ شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ــ مصر ــ الطبعة الأولى ــ ١٣٥٨هـ /١٩٤٠م.
١٣. صحيح البخاري ــ لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ــ مطابع الشعب ــ ١٣٧٨هـ .
١٤. صون المنطق والكلام عن من المنطق والكلام ــ لجلال الدين السيوطي ــ نشره وعلق عليه على سامي النشار ــ مطبعة السعادة ــ مصر ــ الطبعة الأولى ــ ١٣٦٦هـ/١٩٤٦م.
١٥. عباقرة الفكر في الإسلام ــ عمر أبو النصر ــ مكتب عمر أبو النصر للتأليف والترجمة والصحافة ــ سورية ــ بيروت ــ١٩٧٠م.
١٦. العقل وفهم القرآن ــ لحارث أبن أسد المحاسبي ــ حققه حسين القوتلي ــ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ــ ١٣٩١هـ /١٩٧١م.
١٧. فجر الإسلام ــ لأحمد آمين ــ دار الكتاب العربية ــ بيروت ــ لبنان ــ الطبعة العاشرة ــ ١٩٦٩م.
١٨. الفقه الواقع أصول وضوابط ــ لأحمد بوعود ــ الطبعة الأولى ــ ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
١٩. فلسفة الشريعة ــ د. مصطفى الزلمي ــ دار الرسالة للطباعة ــ بغداد ــ ١٩٧٩م.

٢٠. القول الموفي في شرح الفقه الأكبر ــ للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي ــ للشيخ محمد بن ياسين بن عبد الله ــ مطبعة الشعب ــ بغداد ــ ١٩٨٩م.

٢١. محاضرات في تاريخ الفقه الإسلامي ــ د. محمد يوسف موسى ــ معهد الدراسات العربية العالية ــ ١٩٥٦م.

٢٢. مجمع الزوائد ــ لعلي بن أبي بكر الهيثمي ــ دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي ــ القاهرة ــ بيروت ــ ١٤٠٧هـ .

٢٣. المدخل الى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان ــ د. احمد سعيد حوى ــ دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع ــ بغداد ــ الطبعة الأولى ــ ١٤٢٣هـ /٢٠٠٢م.

٢٤. المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ــ د. عبد الكريم زيدان ــ مؤسسة الرسالة ــ بيروت ــ الطبعة الثانية عشر ــ ١٤١٦هـ /١٩٩٥م.

٢٥. المدخل الى دراسة التشريع الإسلامي ــ لمحمد عوض الهزايمه ومصطفى احمد نجيب ــ دار عمار ــ الأردن ــ الطبعة الأولى ــ ١٤١١هـ /١٩٩١م .

٢٦. مقام العقل عند العرب ــ قدري حافظ طوقان ــ دار المعارف ــ مصر ــ ١٩٦٠م.

٢٧. مناقب أبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف ومحمد بن الحسن ــ تحقيق وتعليق : محمد زاهد الكوثري و أبو الوفا الأفغاني ــ عنيت بنشره لجنة إحياء المعارف النعمانية ــ الهند ــ الطبعة الثالثة ــ بيروت ــ ١٤٠٨هـ .

المحتـــويات

المادة	رقم الصفحة
المقدمة	٢
المبحث الأول: عصر أبي حنيفة وشخصيته	٣-٧
المطلب الأول: عصره	٣-٤
المطلب الثاني: شخصيته	٤-٧
المبحث الثاني: مكانة العقل وإدراكه للأحكام عند الحنفية	٨-٩
المبحث الثالث: أصول مذهب الإمام أبي حنيفة وبعدها الفكري	١٠-١٦
المبحث الرابع: جوانب من مظاهر البعد الفكري لأبي حنيفـــة وقوة إقناعه حوارا ومناظرة	١٧-١٩
الخاتمة	٢٠
فهرست المصادر والمراجع	٢١-٢٣